

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

17759 - لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا ذي غمر على أخيه ولا محدث في الإسلام ولا محدثة .
(عب - عن عمر بن عبد العزيز بلاغا)